
اسم المقال: حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة
اسم الكاتب: أحمد عبدالصبور الدلجوي
رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/8366>
تاريخ الاسترداد: 2026/05/13 13:19 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

مجلة جامعة الشارقة

دورية علمية محكمة

للعلم
القانونية



المجلد 16، العدد 2

ربيع الثاني 1441 هـ / ديسمبر 2019 م

التقديم الدولي المعياري للدوريات 2616-6526

حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة

أحمد عبدالصبور الدلجاوي

كلية القانون - جامعة الشارقة

الشارقة - الإمارات العربية المتحدة

تاريخ القبول: 2019-06-24

تاريخ الاستلام: 2019-04-28

ملخص البحث:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى الوقوف على مدى كفاية حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك من خلال دراسة المناخ الاستثماري في دولة الإمارات، ومقارنة الحوافز والضمانات التشريعية التي توفرها للاستثمار الأجنبي المباشر مع مثيلاتها في تشريعات الاستثمار في كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت، وقد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث مستقلة، حُصص المبحث الأول لدراسة تطور الاستثمار الأجنبي المباشر ونطاقه في دولة الإمارات العربية المتحدة، والمبحث الثاني لحوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات، أما المبحث الثالث فقد تم تخصيصه لدراسة ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات، وأخيرا احتوت خاتمة البحث على أهم النتائج، وبعض التوصيات.

الكلمات الدالة: الاستثمار الأجنبي المباشر، حوافز الاستثمار، ضمانات الاستثمار، المناخ الاستثماري، المخاطر غير التجارية.

المقدمة

• التعريف بموضوع البحث:

يُعرف الاستثمار الأجنبي المباشر - وفقا لدليل إحصاءات ميزان المدفوعات، الصادر عن صندوق النقد الدولي (IMF) عام 1993م- على أنه: «حصول كيان قائم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر الأجنبي وهذه المؤسسة، إضافة إلى تمتعه بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارتها وتسييرها».

ويتميز تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه لا يقتصر فقط على شكل حصص الملكية، وإنما يأخذ أيضا شكل آلات، وتكنولوجيا، وتقنيات حديثة، ومهارات، وخبرات، وأساليب حديثة في الإدارة، ويأخذ الاستثمار الأجنبي المباشر العديد من الأشكال؛ أهمها الاستثمار المشترك، وهو من أكثر الأشكال شيوعا في الدول النامية، فضلا عن الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.

وقد اتجهت معظم الدول النامية منذ مطلع الثمانينات من القرن الماضي إلى فتح أبوابها أمام الاستثمار الأجنبي المباشر؛ بسبب تصاعد أزمة المديونية الخارجية لهذه الدول، وكبديل للاقتراض الخارجي، وتجنبا للقيود التي تُفرض على مثل هذا النوع من مصادر التمويل الدولية، خاصة مع ارتفاع سعر تكلفة الاقتراض الخارجي من حيث: سعر الفائدة، وفترة السماح، ومدة القرض، والضمانات اللازمة، وتعرض كثير من الدول لضغوط كبيرة من منظمات التمويل الدولية؛ الصندوق والبنك الدوليين.

ومن ثمَّ أصبح جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة مجالا واسعا للمنافسة والصراع بين معظم دول العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، ومن هذا المنطلق أشتد التنافس بين الدول على جذب الاستثمارات الأجنبية من خلال إزالة الحواجز والعراقيل التي تعيق طريقها ومنحها الحوافز والضمانات التي تُسهل قدومها ودخولها إلى السوق المحلي.

ودولة الإمارات العربية المتحدة من الدول التي تعمل على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها، والظفر بمزاياها، فقامت باستكمال وصيانة وتحديث مرافق البنية الأساسية، المادية والاجتماعية، وشجعت القطاع الخاص على الدخول في شراكات مع الشركات الأجنبية، وخاصة الشركات متعددة الجنسيات، وعقدت العديد من الاتفاقات- الثنائية والجماعية- مع عدد من الدول والشركاء الاقتصاديين والتجاربيين، كما قامت دولة الإمارات بإصدار وتحديث حزمة من القوانين، أهمها قوانين الشركات، والوكالات التجارية، والعمل، والمصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية، والقوانين المنظمة لسوق العمل،

حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة (746-781)

وأخيراً إصدار المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر الذي نص على العديد من الحوافز والضمانات لزيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة الإمارات.

■ مشكلة البحث:

حرصت دولة الإمارات على توفير بنية أساسية ملائمة، ووضع إطار قانوني لتنظيم الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر، الذي نص على العديد من المزايا والضمانات التي تهدف إلى زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة داخل الدولة، وحول هذه الحوافز وتلك الضمانات تدور إشكالية هذا البحث للوقوف على مدى كفايتها لزيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة الإمارات، وعليه يمكننا صياغة إشكالية هذا البحث في السؤال الرئيس التالي:

- ما مدى كفاية حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات لزيادة التدفق الاستثماري إليها؟
- ومن خلال هذه الإشكالية يمكننا طرح التساؤلات الفرعية الآتية:
- ما واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة؟
- ما مجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة؟
- ما مدى كفاية حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر (المادية والتشريعية) في دولة الإمارات العربية المتحدة؟
- ما مدى كفاية ضمانات الاستثمار الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر؟

• فرضيات البحث:

- تأسيساً على إشكالية البحث وتساؤلاته الفرعية، فإنه يسعى إلى اختبار صحة الفرضيتين الآتيتين:
- أن دولة الإمارات توفر حوافز استثمارية (مادية وتشريعية) كافية لزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي داخل الدولة.
- أن الضمانات التشريعية الواردة بالمرسوم بقانون اتحادي رقم 91 لسنة 2018م

كافية لطمأنة المستثمرين الأجانب على أموالهم المستثمرة داخل دولة الإمارات.

• أهداف البحث:

تتلخص أهداف هذا البحث في الآتي:

- التعرف على واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات.
- التعرف على مجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات.
- الوقوف على مدى كفاية حوافز الاستثمار في دولة الإمارات.
- الوقوف على مدى كفاية الضمانات التي أقرها المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر.

• أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في حد ذاته، ومقارنته بين حوافز وضمانات الاستثمار في دولة الإمارات ومثيلاتها في كل من المملكة العربية السعودية، ودولة الكويت؛ للوصول إلى نتائج دقيقة حول فاعلية حوافز وضمانات الاستثمار في دولة الإمارات، خاصة وأن كل من السعودية الكويت تعدان من الدول المنافسة لدولة الإمارات في جذب الاستثمارات الأجنبية.

• منهج البحث:

من أجل اختبار فرضيتي البحث، وتحقيق أهدافه، اعتمد الباحث بشكل أساسي على المنهج الوصفي التحليلي، كما اعتمد على المنهج المقارن لتقييم الحوافز والضمانات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر، ومقارنتها بمثيلاتها في قوانين الاستثمار الأجنبي المباشر في كل من السعودية والكويت.

• نطاق البحث:

اقتصرت هذه الدراسة على حوافز الاستثمار (المادية والتشريعية)، وضماناته الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات، مع مقارنتها بحوافز وضمانات الاستثمار في تشريعات الاستثمار الأجنبي المباشر في كل من السعودية والكويت.

• خطة البحث:

يتكون هذا البحث من ثلاثة مباحث مستقلة، يتبعهم خاتمة، تناول المبحث الأول تطور الاستثمار الأجنبي المباشر ونطاقه في دولة الإمارات، وتناول المبحث الثاني حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات، وأما المبحث الثالث فقد تناول ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات، وأخيراً احتوت الخاتمة على نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول: تطور الاستثمار الأجنبي المباشر ونطاقه في دولة الإمارات العربية المتحدة

• تمهيد وتقسيم:

حتى يتسنى لنا تقييم مدى كفاية حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات؛ لابد لنا من معرفة مراحل تطور الاستثمار الأجنبي فيها وحجم تدفقات الاستثمار الأجنبي في كل من مرحلة، وكذلك معرفة نطاق الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات؛ إذ يؤثر هذا النطاق- ضيقاً واتساعاً- على حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

وبالتالي فإننا نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نخصص الأول لدراسة تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة، ونحدد في الآخر نطاق الاستثمار الأجنبي المباشر وفقاً للمرسوم بقانون رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: تطور تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة


شهد تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر تطوراً كبيراً في دولة الإمارات، وهو ما يؤكد عملها باستمرار على تحسين مناخ الاستثمار لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، والجدول والرسم البياني التاليين يوضحان نصيب دولة الإمارات من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر السنوية والتراكمية الداخلة إلى دولة الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة (2006-2017م) بالمليون دولار.

أحمد عبدالصبور الدجاوي (781-746)

الجدول (1): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر السنوية والتراكمية الداخلة إلى دولة الإمارات خلال الفترة من 2006م حتى 2017م (بالمليون دولار)

السنة	صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة	معدل التغير	إجمالي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر التراكمية الواردة
2006	12,806.0		40,313.7
2007	14,186.5	1,380.50	48,874.7
2008	5,063.0	-9,123.50	53,937.7
2009	1,134.3	-3,928.70	55,072.0
2010	8,796.8	7,662.50	63,868.8
2011	7,152.1	-1,644.70	71,020.9
2012	9,566.7	2,414.60	80,587.5
2013	9,764.9	198.20	90,352.4
2014	11,071.5	1,306.60	101,424.0
2015	8,550.9	-2,520.60	109,974.9
2016	9,604.8	1,053.90	119,579.6
2017	10,354.2	749.40	129,933.9

المصدر: جدول من إعداد الباحث اعتماداً على بيانات واردة في نشرة ضمان الاستثمار، العدد 2، السنة 2018م، ملامح الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية 2017م.



المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على بيانات واردة في نشرة ضمان الاستثمار، العدد 2، السنة 2018م، ملامح الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية 2017م.

ويلاحظ من الجدول والشكل السابقين أن إجمالي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى دولة الإمارات في تزايد مستمر، إذ بلغت في عام 2006م 40 مليار و 313.7 مليون دولار، ثم زادت سنوياً وبمعدلات مختلفة لتصل في عام 2017م إلى ما يقرب 130 مليار دولار، وهو ما يمثل قفزة كبيرة في حجم الاستثمار الأجنبي المباشر داخل دولة الإمارات، إذ إن التقدم الكبير الذي حققته الإمارات خلال تلك السنوات أدى وبشكل ملحوظ إلى زيادة الأرصدة المتراكمة فيها للاستثمار الأجنبي المباشر.

أما عن صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة الإمارات خلال الفترة محل الدراسة، فقد اتجهت إلى الزيادة في بعض الأعوام، وإلى الانخفاض في بعض الأعوام الأخرى، وإن انضبطت في الزيادة خلال الثلاثة أعوام الأخيرة 2015م، 2016م، 2017م، ولعل السبب في انخفاض صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى دولة الإمارات في بعض السنوات يرجع - وبنسبة كبيرة - إلى انخفاض تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي بسبب زيادة عمليات الاندماج والشركاء عبر الحدود، وعمليات إعادة هيكلة الشركات، وما تتضمنه من تغييرات في الهياكل القانونية، أو الملكية للشركات المتعددة الجنسيات، بما في ذلك التحويلات الضريبية، هذا فضلاً عما سببته الأزمة المالية العالمية عام 2008م، والسنوات التي تلتها، من آثار سلبية على الاقتصاد العالمي بصفة عامة، وعلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة بصفة خاصة.

وتعد دولة الإمارات من الوجهات الاستثمارية المفضلة إقليمياً وعالمياً، ويتضح ذلك من خلال الإحصاءات الواردة في تقرير الاستثمار العالمي 2018 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد⁽¹⁾، ففي العام 2017م ارتفعت قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر الداخل إلى دولة الإمارات بمقدار 749.4 مليون دولار، وبنسبة 7.8%، وبهذا تتقدم دولة الإمارات 5 مراتب عالمية لتحتل المرتبة 30 عالمياً، في العام 2017م، حيث بلغ إجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي الداخل في العام 2017م ما مجموعه 10.354

(1) انظر:

- الإمارات العربية المتحدة، وزارة الاقتصاد، قطاع التجارة الخارجية، إدارة الاستثمار، اتجاهات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال ملامح تقرير الاستثمار العالمي، يونيو 2018م، ص: 7 وما بعدها.
- تقرير الاستثمار العالمي 2018 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد، والمتاح على الرابط التالي:

- https://unctad.org/en/PublicationsLibrary/trdr2018overview_ar.pdf


مليار دولار مقابل 9.06 مليار دولار في العام 2016م.

وعلى مستوى دول غرب آسيا احتلت دولة الإمارات المرتبة الثانية في حجم تدفقات الاستثمارات الأجنبية الواردة خلال العام 2017م بنسبة 40%، وذلك بعد تركيا التي احتلت المرتبة الأولى بنسبة 42.6% من إجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي إلى غرب آسيا، ثم جاءت في المرتبة الثالثة لبنان بنسبة 10%

وقد تصدرت دولة الإمارات دول مجلس التعاون الخليجي في جاذبيتها للاستثمارات الأجنبية في العام 2017م، وقد شكّل إجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي لدولة الامارات للعام 2017م البالغ 10.354 مليار دولار ما نسبته 67% من تدفق إجمالي الاستثمارات الاجنبية المباشرة لدول مجلس التعاون الخليجي للعام 2017م، والبالغ 15.45 مليار دولار، ثم تلتها سلطنة عمان بالمرتبة الثانية بنسبة 12.1%، ثم المملكة العربية السعودية بنسبة 9.2%.

كما تصدرت دولة الإمارات أيضا دول الوطن العربي في جاذبيتها للاستثمارات الأجنبية في العام 2017م، وقد شكّل إجمالي تدفق للاستثمار الأجنبي لدولة الامارات للعام 2017م البالغ 10.354 مليار ما نسبته 36% من إجمالي تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة لدول الوطن العربي للعام 2017م، والبالغ 28.72 مليار دولار، ثم تلتها جمهورية مصر العربية بالمرتبة الثانية بنسبة 26% تقريبا ومن ثم مملكة المغرب بالمرتبة الثالثة بنسبة 9.2%، ثم جمهورية لبنان بالمرتبة الرابعة بنسبة 9.1%.

ونظراً للعلاقة الطردية بين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي فإن زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة داخل دولة الإمارات تؤثر إيجابيا في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، وهو ما يوضحه الشكل الآتي:




حوافر وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة (746-781)

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على بيانات واردة في نشرة ضمان الاستثمار، العدد 2، السنة 2018م، ملامح الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية 2017م.

وكما هو واضح من الشكل السابق أن صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر تتسم بشيء من الثبات النسبي، خاصة خلال الفترة من عام 2010م حتى عام 2016م، وهو ما يعني زيادة الأرصدة التراكمية من الاستثمارات الأجنبية المباشرة داخل دولة الإمارات عاماً بعد عام، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى زيادة معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي.

وبالنسبة للتطور النوعي لمشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر فإن الشكل التالي يوضح تطور هذه المشاريع في أهم 10 قطاعات داخل دولة الإمارات خلال الفترة من يناير 2013م حتى ديسمبر 2017م بالمليون دولار:

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على بيانات واردة في نشرة ضمان الاستثمار، العدد 2، السنة 2018م، ملامح الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية 2017م.



ويلاحظ من الشكل السابق أن الاستثمار الأجنبي المباشر يلقي ارتفاعاً كبيراً في قطاع الفحم والنفط والغاز الطبيعي، إذ بلغ مجموع الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا القطاع 9,254 مليون دولار، وهذا أمر عادي لأن دولة الإمارات العربية المتحدة تمتلك 4% من احتياطي النفط في العالم، و3.5% من احتياطي الغاز، بمعدل يقدر بـ 97.8 مليون برميل، و 6,091 متر مكعب على التوالي، كما صنفت دولة الإمارات العربية المتحدة كسابع أكبر احتياطي النفط والغاز الطبيعي المثبتة عالمياً على الترتيب، وتتركز أغلب احتياطيات الإمارات العربية المتحدة (95% من احتياطي النفط، و 94% من احتياطي الغاز في البلاد)

في أبوظبي برا وبحرا⁽¹⁾، وبالتالي فإن هذا القطاع يحتوي على ميزة نسبية في المواد الخام.

كما يتضح من خلال الجدول السابق ارتفاع نسبة الاستثمارات الأجنبية في بقية القطاعات التي تضمنها الشكل السابق؛ لأنها قطاعات حيوية، وتتميز بمعدلات نمو متزايدة، وتعد الأكثر أماناً بالنسبة للمستثمر الأجنبي، وجميعها يتوافق مع الاستراتيجية الوطنية للإمارات ورؤية 2021.

المطلب الثاني: نطاق الاستثمار الأجنبي المباشر وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر

صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م لتنظيم الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويهدف هذا المرسوم بقانون اتحادي- وفقاً لما تنص عليه مادته الثانية- إلى تعزيز فرص التنمية الاقتصادية والازدهار في ربوع الإمارات.

وتسري أحكام هذا القانون على كافة مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر التي تؤسس وترخص في الدولة بعد العمل بهذا القانون، ويستثنى من الخضوع لأحكامه المشاريع التي تؤسس في المناطق الحرة المالية وغير المالية في دولة الإمارات⁽²⁾.

إن تعبير الاستثمار بصفة عامة يقتضي قيام المستثمر باستغلال أمواله أو خبراته على وجه الاستقلال في عمل أو مهنة أياً كانت طبيعتها؛ أي سواء كانت من بين الأعمال التجارية، أو تجاوز ذلك ليشمل الأعمال الصناعية، والاستخراجية، أو غيرهما، إلا أن هذا المعنى وإن صلح تطبيقه بالنسبة للمستثمر الوطني فإنه لا يصلح للتطبيق بالنسبة للمستثمر الأجنبي⁽³⁾ بسبب خصوصية بعض الأنشطة، والأهمية الاستراتيجية لبعض القطاعات.

فالمشرع الإماراتي وإن كان مدركاً لأهمية جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى داخل دولة الإمارات، ومن ثمّ بادر بمنحها المزايا العديدة، والضمانات التشريعية التي من شأنها استقطاب المزيد منها، فإنه في الوقت نفسه كان مدركاً مدى خطورة هذه الاستثمارات

(1) انظر: البوابة الرسمية لحكومة الإمارات العربية المتحدة، حقائق وأرقام... متاح على الرابط التالي:

- <https://www.government.ae/ar-AE/about-the-uae/fact-sheet>

(2) انظر المادة رقم (3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(3) لقد حدد المشرع الإماراتي المقصود بالمستثمر الأجنبي بموجب المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ جاء النص فيها على أنه: «الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي لا يحمل جنسية الدولة ويقوم بالاستثمار في الدولة وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون».

عندما تتعلق بنشاطات معينة، وأن السماح للأجانب بالاستثمار في هذه المشروعات قد يلحق الضرر بالاقتصاد الإماراتي، أو بسيادة دولة الإمارات على أراضيها وعلى اقتصادها، لذلك، ومن هذا المنطلق، قام المشرع الإماراتي في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بتحديد القطاعات والأنشطة التي يجوز للمستثمر الأجنبي الاستثمار فيها، وأطلق عليها اسم «القائمة الإيجابية»، والقطاعات التي لا يجوز له الاستثمار فيها، وأطلق عليها اسم «القائمة السلبية»، والتي استثناءها المشرع من الخضوع لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م؛ ليستمر خضوعها للتشريعات المنظمة لها في الدولة.

(أولا) القائمة الإيجابية:

تضم هذه القائمة القطاعات والأنشطة الاقتصادية المتاحة للمستثمر الأجنبي داخل دولة الإمارات، سواء بنسبة 100%، أو أية نسبة تقل عن ذلك وفقا لأحكام هذا المرسوم بقانون⁽¹⁾، ويتم تحديد هذه القائمة بقرار يصدره مجلس الوزراء استثناءً من بعض أحكام قانون الشركات، والقوانين الاتحادية في الدولة، ويصدر قرار مجلس الوزراء بناء على عرض وزير الاقتصاد، وتوصية لجنة الاستثمار الأجنبي المباشر، ويجوز أن يُحدد القرار الإمارة، أو الإمارات التي يُسمح بإقامة مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر فيها⁽²⁾.

ويجب أن تتوافق هذه القطاعات مع الرؤى والخطط الاستراتيجية للدولة، وتُسهم في تعزيز بيئة الابتكار وتنقل التكنولوجيا والتقنيات الحديثة والمتطورة وتلبي الاحتياجات التنموية، ولديها درجة من الكفاءة والخبرة والشهرة العالمية، ولها أثر إيجابي على البيئة، وتوفر فرص عمل وتدريب للكوادر الوطنية، وتُسهم في تحقيق قيم مضافة عالية لاقتصاد الدولة، وفقاً لأفضل الممارسات العالمية.

ويجوز لمجلس الوزراء- بناء على طلب الحكومة المحلية، وتوصية لجنة الاستثمار الأجنبي المباشر، وعرض وزير الاقتصاد- إصدار قرار بالموافقة على مشروع استثمار أجنبي مباشر غير مدرج بالقائمة الإيجابية⁽³⁾.

ويجب أن يتضمن القرار الصادر من مجلس الوزراء بالقائمة الإيجابية، وكذلك قرار الموافقة على مشروع استثمار أجنبي مباشر غير مدرج بالقائمة الإيجابية، الشكل القانوني الذي يتخذه مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، ونسبة ملكية الأجنبي سواء بنسبة 100%، أو أية نسبة تقل عن ذلك، والحد الأدنى لرأس مال شركة الاستثمار الأجنبي، والشروط

(1) انظر: المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(2) انظر المادة (7/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(3) انظر المادة (7/4) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

والضوابط اللازمة بهذا الشأن، والحد الأدنى لنسبة الكوادر الوطنية العاملة فيه، والمزايا المتاحة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، ويجوز أن يتضمن قرار مجلس الوزراء استثناء شركات الاستثمار الأجنبي من بعض أحكام قانون الشركات، والقوانين الاتحادية بالدولة بما يتفق وطبيعة مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر⁽¹⁾.

(ثانياً) القائمة السلبية:

تضم القائمة السلبية القطاعات المقصورة على الاستثمار الوطني؛ أي القطاعات والأنشطة الاقتصادية غير المتاحة للمستثمر الأجنبي المحددة بالبند (2) من المادة (7) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م، وهي:

- أ. استكشاف المواد البترولية والتقيب عنها وإنتاجها.
- ب. التحريات والأمن والقطاعات العسكرية وتصنيع الأسلحة والمتفجرات والمعدات والأجهزة والملابس العسكرية.
- ج. الأنشطة المصرفية والتمويل وأنظمة الدفع والتعامل مع النقد.
- د. خدمات التأمين.
- هـ. خدمات الحج والعمرة وخدمات العمالة والخدم واستقدام الموظفين.
- و. خدمات المياه والكهرباء.
- ز. الخدمات المتصلة بمجال مصائد الأسماك.
- ح. خدمات البريد وخدمات الاتصالات والخدمات الصوتية والمرئية.
- ط. خدمات النقل البري والنقل الجوي.
- ي. خدمات الطباعة والنشر.
- ك. خدمات الوكلاء التجاريين.
- ل. تجارة التجزئة الطبية مثل الصيدليات الخاصة.
- م. مراكز السموم وبنوك الدم والمحاجر الصحية.

(1) انظر المادة (7/5) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

حوافر وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة (746-781)

وبالنظر إلى القطاعات والأنشطة التي تضمنتها القائمة السلبية نجد أن المشرع قد أخذ بعين الاعتبار القطاعات والأنشطة ذات الطابع السيادي للدولة، والقطاعات المتصلة بالأمن القومي، والقطاعات والأنشطة الحيوية التي تؤثر في المصلحة الوطنية والمواطنين، وعدد من الخدمات ذات الطابع الخاص، وغيرها من الأنشطة والخدمات التي يمكن أن يكون أثرها سلبي على الشركات الوطنية التي تزاول نشاطا مماثلاً.

أما مجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في المملكة العربية السعودية فقد نصت المادة الثانية من نظام الاستثمار الأجنبي السعودي على أنه: «مع عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة والاتفاقات، يصدر لاستثمار رأس المال الأجنبي في أي نشاط استثماري في المملكة بصفة دائمة أو مؤقتة ترخيص من الهيئة...»، ويُفهم من ذلك أن الأصل العام هو جواز الاستثمار الأجنبي المباشر في جميع الأنشطة الاستثمارية داخل إقليم المملكة العربية السعودية، إلا أن هذا الأصل العام قد ورد عليه استثناء، وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من هذا النظام بأن: «يختص المجلس⁽¹⁾ بإصدار قائمة أنواع النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي»، وقد أصدر المجلس قراره الذي حدد الأنشطة المستثناءة من الإستثمار الأجنبي في السعودية بما يلي⁽²⁾:

• قطاع الصناعة:

1. استكشاف المواد البترولية والتنقيب عنها وإنتاجها ولا يشمل ذلك الخدمات المتصلة بمجال التعدين المصنفة دولياً بالأرقام (883 و 5115).
2. تصنيع المعدات والأجهزة والملابس العسكرية.
3. تصنيع المتفجرات المدنية.

• قطاع الخدمات:

1. خدمات تأمين الإعاشة للقطاعات العسكرية.
2. التحريات والأمن.
3. الاستثمار العقاري في مكة المكرمة والمدينة المنورة.
4. خدمات الإرشاد السياحي ذات العلاقة بالحج والعمرة.

(1) المجلس الاقتصادي الأعلى.

(2) وزارة التجارة والاستثمار - المملكة العربية السعودية.

5. خدمات الترخيم وتقديم العاملين بما فيها مكاتب الاستقدام والتوظيف الأهلية.
6. خدمات السمسرة للعقار.
7. الخدمات الخاضعة لنظام المطبوعات والنشر، عدا الخدمات الآتية:
 - خدمات الإعداد لما قبل الطباعة المصنفة دوليا بالرقم (88442).
 - المطابع المصنفة دوليا بالرقم (88442).
 - الرسم والخط المصنفة دوليا بالرقم (87501).
 - التصوير الفوتوغرافي المصنفة دوليا بالرقم (875).
 - الاستوديوهات التلفزيونية والإذاعية المصنفة دوليا بالرقم (96114).
 - مكاتب وسائل الإعلام الأجنبية ومراسليها المصنفة دوليا بالرقم (962).
 - الدعاية والإعلان المصنفة دوليا بالرقم (871).
 - العلاقات العامة المصنفة دوليا بالرقم (86506).
 - النشر المصنفة دوليا بالرقم (88442).
 - الخدمات الصحفية المصنفة دوليا بالرقم (88442).
 - إنتاج برامج الحاسب الآلي أو بيعها أو تأجيرها المصنفة دوليا بالرقم (88).
 - الدراسات والاستشارات الإعلامية المصنفة دوليا بالرقم (853).
 - النسخ والاستنساخ المصنفة دوليا بالأرقام (87904 زائد 87507).
 - توزيع الأفلام السينمائية وأشرطة الفيديو المصنفة دوليا بالرقم (96113).
8. الوكلاء التجاريون بالعمولة المصنفة دوليا بالرقم (621).
9. الخدمات الصوتية والمرئية.
10. خدمات النقل البري عدا نقل الركاب داخل المدن بواسطة القطارات.
11. الخدمات التي تقدمها القابلات والممرضات وخدمات العلاج الطبيعي وخدمات العاملين شبه الطبيين المصنفة دوليا بالرقم (93191).

12. صيد الثروات المائية الحية.

13. مراكز السموم وبنوك الدم والمحاجر الصحية.

وبالتالي فإنه يجوز للمستثمر الأجنبي الاستثمار في أي نشاط في المملكة العربية السعودية غير هذه الأنشطة المذكورة في القائمة المستثناة، والتي وردت على سبيل الحصر؛ ومن ثم لا يجوز التوسع فيها أو القياس عليها، ومع ذلك فإن المنظم السعودي قد أخذ في الاعتبار التطورات المتلاحقة في مختلف المجالات، وعلى كافة الأصعدة، والتي يمكن أن تُحيل هذه الاستثناءات إلى معوقات تحد من تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى السعودية، لذلك فقد ترك الباب مفتوحاً أمام خفض هذه الاستثناءات، وذلك من خلال ما نص عليه في المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار الأجنبي، والذي ألزم بموجبه مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار بأن يقوم بصفة دورية بمراجعة قائمة الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي بغرض تقليصها ويرفعها إلى المجلس الاقتصادي الأعلى للنظر في إقرارها.

ومن يُعْن النظر في الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي في السعودية يجد أنها تتعلق بالسيادة السعودية، وتؤثر بصورة كبيرة على الحياة العامة، مثل قطاعات التعليم، والاتصالات، والنقل، والتنقيب عن البترول والمعادن، وغيرها من الأنشطة المستثناة، مع ملاحظة أن المنع هنا منعا مطلقاً؛ بمعنى أن المستثمر الأجنبي ممنوعاً من الاستثمار في هذه الأنشطة داخل السعودية سواء بمفرده، أو بصفته شريكاً لشركاء سعوديين.

أما في دولة الكويت فقد نصت المادة (11) من القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت على أن: «... يضع مجلس الوزراء قائمة بالاستثمارات المباشرة التي لا تخضع لأحكام هذا القانون، وله أن يقوم بتحديثها في ضوء السياسة العامة للدولة، وخطتها، وما يقترحه مجلس إدارة الهيئة⁽¹⁾ في هذا الشأن، ويضع مجلس الوزراء أسس وقواعد استثمارات الأشخاص الاعتبارية الأجنبية في دولة الكويت».

لذلك فقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم (75) لسنة 2015 بتاريخ 26/1/2015 بشأن تحديد قائمة بالاستثمارات المباشرة التي لا تخضع لأحكام قانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، وقد دخل هذا القرار حيز النفاذ بنشره في عدد الجريدة الرسمية رقم (1221) الصادر يوم الأحد الموافق 1 فبراير 2015، وبالتالي فإن هيئة تشجيع الاستثمار المباشر ستتولى - بالتعاون مع الجهات المختصة - تطبيق هذا القرار والقيام باستثناء الأنشطة المذكورة التي تضمنها هذا القرار من أنشطة الاستثمار

(1) هيئة تشجيع الاستثمار المباشر.

المباشر المسموح مزاولتها تحت مظلة القانون رقم 116 لسنة 2013م، ويشمل القرار المشار اليه تسعة أنشطة في إطار التصنيف الدولي الموحد، وهي⁽¹⁾:

1. استخراج النفط الخام (الفرع 610).
2. استخراج الغاز الطبيعي (الفرع 620).
3. صناعة منتجات أفران الكوك (الفرع 1910).
4. صناعة الأسمدة والمركبات الأزوتية (الفرع 2012).
5. صناعة غاز الاستصباح وتوزيع أنواع الوقود الغازية عن طريق أنابيب رئيسية (الفرع 3520).
6. الأنشطة العقارية (الباب ل) باستثناء مشاريع البناء للتشغيل الخاص.
7. الأنشطة الخاصة بالأمن والتحقق (القسم 80).
8. الأنظمة الخاصة بالإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي الإلزامي (الباب س).
9. أنشطة المنظمات ذات العضوية (القسم 94).

إضافة الى:

10. أنشطة استخدام العمالة بما في ذلك العمالة المنزلية.

ونلاحظ مما سبق أن الأصل العام في كل من: الإمارات والسعودية والكويت هو جواز الاستثمار الأجنبي المباشر في كافة المجالات وجميع الأنشطة، إلا أن هذا الأصل العام ترد عليه بعض الاستثناءات التي تتعلق بسيادة الدولة وتحقيق الصالح العام، ولذلك يُمنع المستثمر الأجنبي من الاستثمار في هذه الأنشطة المستثناة، وهذا المنع يضيق ويتسع حسب الرؤية الخاصة بكل دولة، وظروفها الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية، وعلى الرغم من أن هذا المنع مطلقاً إلا أن المشرع في كل دولة من الدول الثلاث⁽²⁾ كان حريصاً على

(1) قرار مجلس الوزراء رقم (75) لسنة 2015 بتاريخ 26/1/2015 بشأن تحديد قائمة بالاستثمارات المباشرة التي لا تخضع لأحكام القانون رقم 116 لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت... متاح على الرابط التالي:

<http://e.kdipa.gov.kw/main/cmd752015ar.pdf>

(2) انظر المادة (7) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م، والمادة (11) من القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، والمادة (2) من نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة

النص على امكانية تعديل هذه الاستثناءات بالحذف أو الإضافة وفقا للتطورات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية على جميع المستويات، الداخلية، والإقليمية، والعالمية، فطالما أن هذا الحظر إنما قرر لتحقيق الصالح العام، فإن الظروف قد تُحتم في بعض الأحيان حظر بعض المشروعات التي كانت متاحة للمستثمر الأجنبي من قبل، أو رفع الحظر عن بعض الأنشطة لزوال سبب الحظر وحكمته.

وبالنسبة للمشرع الإماراتي فقد أجاز لمجلس الوزراء إضافة أية قطاعات أو أنشطة إلى القائمة السلبية الواردة في المادة (7) من المرسوم بقانون رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر، وهو سلوك يجب إعادة النظر فيه؛ إذ كان يجدر بالمشرع الإماراتي أن يُحيل أمر تحديد القائمة السلبية، وكذلك تعديلها بالحذف منها أو الإضافة إليها إلى مجلس الوزراء، ومعنى ذلك أن تخلو نصوص القانون من القائمة السلبية، وتصدر هذه القائمة السلبية عن مجلس الوزراء، ومما يؤيد هذا الرأي أن المنظم السعودي أحال في تحديد هذه القائمة إلى المجلس الاقتصادي الأعلى⁽¹⁾، وأن المشرع الكويتي قد أناط بمجلس الوزراء مهمة وضع قائمة بالاستثمارات المباشرة التي يحظر على المستثمر الأجنبي الاستثمار فيها، وتكون قاصرة فقط على المستثمرين الكويتيين⁽²⁾.

كما نلاحظ أخيراً أن حجم الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي المباشر في المملكة العربية السعودية أوسع نطاقاً وأكثر عدداً عن الأنشطة المستثناة في كل من الإمارات والكويت، إذ أسهب المنظم السعودي في تعداد الأنشطة المستثناة؛ وهو يحتاج إلى إعادة نظر في هذه الأنشطة، وحذف ما يمكن حذفه منها، وذلك لزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى السعودية، ويمكنه في ذلك الاقتداء بالقائمة السلبية في الإمارات والأنشطة المستثناة في الكويت، خاصة وأن من يُمعن النظر في الأنشطة المستثناة في كل من الإمارات والكويت يجد أنها كافية لدرء الخطر عن الدولة وسيادتها، وتحقيق الصالح العام، وفي الوقت نفسه لا تُعد من قبيل المعوقات الطارئة للاستثمار الأجنبي المباشر.

العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ.

(1) انظر المادة (3) من نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ.

(2) انظر المادة (11) من القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت.

المبحث الثاني: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة

• تمهيد وتقسيم:

يُشير مصطلح حوافز الاستثمار إلى المزايا الطبيعية التي تتمتع بها البلد المضيف مثل: الموقع الجغرافي المتميز، ووفرة المواد الخام، وعوامل الإنتاج، لا سيما العمالة الرخيصة، وكذلك المزايا القانونية والإجرائية التي توفرها للتأثير في قرارات ودوافع الاستثمار بما يخدم مصالحها، وكذلك حجم السوق، واحتمالات نموه، باعتبارها أحد العناصر المؤثرة في اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ يتأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر - بشكل رئيس- بمجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تسود في القطر المستقبل للاستثمار، والتي تُمثل ما يُسمى بمناخ الاستثمار.

ويُعرف مناخ الاستثمار بأنه: «مجموعة من العوامل السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والمالية التي تؤثر بطريقة مباشرة، وغير مباشرة على المستثمر الأجنبي، فتدفعه إلى اتخاذ قراره بالاستثمار في دولة ما، أو الإحجام عن الاستثمار فيها، والبحث عن بدائل توفر له الميزات التي تدفعه إلى الاستثمار، وتوفر له سبل الحماية القانونية الفعالة للمحافظة على أمواله وأرباحه⁽¹⁾، كما يُقصد به: «مجمل الأوضاع الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والقانونية، والإدارية المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية»⁽²⁾، ويُقصد به أيضا: «مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في اتجاهات تدفق رأس المال وتوظيفه»⁽³⁾.

ويُفهم من ذلك أن المناخ الاستثماري لا يقف عند حدود العوامل الاقتصادية الكلية ومدى تحقيقها للاستقرار الاقتصادي، بل يتجاوز ذلك إلى الظروف السياسية والاجتماعية السائدة، وما توفره من استقرار أمام المستثمرين، ومن الجدير بالذكر أن بعض الدراسات تنظر إلى حوافز الاستثمار بمفهومها الضيق في صورة حوافز ضريبية، ومالية، وإجرائية،

(1) د/ محمد السيد عرفه، ضمانات الاستثمار الأجنبي وحوافزه في القانون المصري، مؤتمر الاستثمار بين التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية وأثرها في التنمية الاقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون- جامعة الإمارات، 27-25 أبريل 2011م، ص: 557.

(2) د/ علي عبدالقادر علي، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر، سلسلة جسر التنمية، المجلد 3، العدد 34، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، أكتوبر 2004م، ص: 5.

(3) د/ حربي محمد موسى عريقات، مناخ الاستثمار في الوطن العربي، المؤتمر الدولي الخامس لكلية العلوم الإدارية والمالية (نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية)، جامعة فلاديفيا، 04 مايو 2007م، ص: 8.

حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة (746-781)

والتي تشملها في الغالب تشريعات الاستثمار على أنها عوامل مكملة لجذب الاستثمار⁽¹⁾. ويمكننا تعريف حوافز الاستثمار بأنها مجموعة من المزايا الطبيعية والمادية والتشريعية التي تتوافر في دولة ما ويكون لها تأثيرا إيجابيا في قرار المستثمر الأجنبي بالاستثمار في هذه الدولة دون غيرها.

وسنخصص هذا المبحث لدراسة حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات من خلال مطلبين، نتناول في الأول الحوافز الطبيعية والمادية للاستثمار الأجنبي المباشر، ونتناول في الآخر الحوافز التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: الحوافز الطبيعية والمادية للاستثمار الأجنبي المباشر

تتمتع دولة الإمارات العربية المتحدة بكثير من المقومات الطبيعية، والمادية الخاصة، والميزات التنافسية التي تمكنها من توفير المناخ الاستثماري الملائم والجاذب لرؤوس الأموال الأجنبية، وتتمثل هذه المقومات فيما يلي:

1. الموقع الجغرافي: تتمتع دولة الإمارات بموقع استراتيجي متميز بين قارات العالم، مما أهلها أن تكون حلقة وصل بين المناطق الرئيسية العالمية والنشطة إنتاجا أو استهلاكا، وهو ما يتيح للمستثمرين الوصول إلى أهم الأسواق العالمية الناشئة، ومختلف مراكز الأعمال الرئيسية في أوروبا، وآسيا، والمحيط الهادي، وأفريقيا، وأميركا الشمالية.

2. العوامل الاقتصادية: تمتلك دولة الإمارات إحدى أكثر البنى التحتية تطورا في العالم، وذلك بفضل رؤوس الأموال الضخمة التي تركزها لتعزيز البنية التحتية؛ تحقيقا لرؤية الإمارات 2021 التي تهدف إلى جعل دولة الإمارات من أفضل بلدان العالم بحلول اليوبيل الذهبي للاتحاد، وفق استراتيجية التنمية الخضراء والمستدامة، وتحظى دولة الإمارات بوجود مصادر مهمة للطاقة، إذ يُعد النفط المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي في دولة الإمارات، كما حرصت دولة الإمارات على إنشاء المناطق الحرة لتحفيز الاستثمار الأجنبي والمحلي، وعلى الرغم من أن عدد السكان قليل نسبيا، وكاد أن يكون عقبة أمام التطور والتنمية الاقتصادية،

(1) انظر على سبيل المثال: د/ رمضان صديق، الضمانات القانونية والحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار- دراسة مقارنة بين القانون رقم 8 لسنة 1997م والقانون رقم 230 لسنة 1989م على ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1998م)، ص: 53 - 59، و د/ آيات صلاح دكروني، دور قوانين الاستثمار في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر- دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، المجلد 109، العددين: 529 و 530، 2018م، ص: 190.

فإن السياسات الحكومية الرشيدة تجاوزت هذه المشكلة بفتح الباب أمام الخبرات البشرية المتطورة والمؤهلة، ومن مختلف دول العالم، وفي مختلف التخصصات العلمية الفنية والضرورية لرفد عجلة التنمية.

3. العوامل السياسية: تُعد دولة الإمارات نموذجاً للاستقرار السياسي والأمني رغم تواجد شريحة كبيرة من الوافدين والأجانب المقيمين والسائحين، وتُعد صفات الاعتدال والتسامح وتقبل الآخرين جزءاً من ثقافة دولة الإمارات وشعبها الأصيل، ويرجع ذلك إلى ما توليه قيادة الدولة من اهتمام يركز على المواطن وإسعاده، وبناء علاقات دولية طيبة، إضافة لخطة حكومة المستقبل التي أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، والتي تستند على تعزيز مجتمع فاضل، وبناء بيئة متسامحة، وخلق فرص اقتصادية متساوية للجميع، ووفقاً لتقرير مؤشر السلام العالمي لعام 2016م، حلت دولة الإمارات في المرتبة الثالثة في البلاد الأكثر سلمية في العالم⁽¹⁾.

4. العوامل الاجتماعية: تُعد دولة الإمارات بيئة عمل آمنة، وتتمتع بمعدل جريمة متدنٍ للغاية (110 جريمة لكل 100 ألف نسمة من السكان)، بالإضافة إلى كونها مؤهلة لتطوير الأعمال، وتوفير أوضاع معيشية مواتية ومريحة لكافة المقيمين على أرضها، سواء من حيث الخدمات الصحية، أو التعليمية، أو السكنية، أو الترفيهية، وغيرها، وتضم الإمارات على أرضها أكثر من 200 جنسية من خلفيات دينية وثقافية مختلفة، ويعيشون معا في تناغم وسلام، كما تحرص الحكومة الإماراتية على تعزيز مفهوم التسامح في المجتمع، ولذلك صُنفت الإمارات في عام 2015م واحدة من أقل دول العالم في مستوى الجرائم المقلقة، وحققت المرتبة التاسعة عالمياً في البلدان ذات معدلات الجريمة المتدنية، والمرتبة الرابعة فيما يتعلق بجرائم الاعتداء بشكل عام، وتُعد هذه التصنيفات الأفضل بين العديد من الدول المتقدمة في جميع أنحاء العالم؛ مما يجعلها بيئة استثمارية مثالية⁽²⁾.

5. العوامل القانونية: قامت دولة الإمارات بإصدار وتحديث حزمة من القوانين ذات

(1) انظر: البوابة الرسمية لحكومة الإمارات العربية المتحدة، حقائق وأرقام... متاح على الرابط التالي:

- <https://www.government.ae/ar-AE/information-and-services/business/why-invest-in-the-uae>

(2) انظر: البوابة الرسمية لحكومة الإمارات العربية المتحدة، حقائق وأرقام... متاح على الرابط التالي:

- <https://www.government.ae/ar-AE/information-and-services/business/why-invest-in-the-uae>

الصلة بالاستثمار، كما أنشأت هيئة مستقلة للإشراف على أسواق المال، وحددت أسس تسجيل الشركات، وقواعد الإفصاح والشفافية، وتطبيق مبادئ الحوكمة لتهيئة المناخ الملائم لتشجيع جذب المدخرات والاستثمارات الوطنية، وتدفق الاستثمارات الأجنبية، ويضاف إلى ذلك حرص دولة الإمارات على وجود قوانين جمركية صارمة؛ لمنع تداول ومروور البضائع المحظورة التي تضر بالاقتصاد والمشروعات العاملة في الدولة، وقد توجت هذه الجهود بإصدار المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر الذي نص على العديد من المزايا والضمانات لتشجيع تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر.

ومن الجدير بالذكر أن المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر هو أول تشريع اتحادي موحد ينظم الاستثمار الأجنبي المباشر على المستوى الاتحادي، أما قبل إصدار هذا المرسوم بقانون، فقد كانت الاستثمارات العامة في دولة الإمارات تخضع لبعض القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء الاتحادي، وبعض الأحكام الواردة في قوانين الشركات التجارية، والمعاملات والتجارة الإلكترونية، وغيرها، فضلا عن بعض التشريعات المحلية التي أصدرتها كل إمارة لتنظم وتشجع الاستثمارات العامة أو الخاصة.

المطلب الثاني: الحوافز التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر

منح المشرع الاتحادي في دولة الإمارات مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر⁽¹⁾ العديد من الحوافز الاستثمارية⁽²⁾، والتي أطلق عليها اسم «مزايا مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر»⁽³⁾، وهي:

1. معاملة شركات الاستثمار الأجنبي معاملة الشركات الوطنية:

وفقا لنص المادة (8/1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م تُعامل شركات الاستثمار الأجنبي المرخصة وفقا لأحكام هذا المرسوم بقانون معاملة الشركات

(1) وفقا لنص المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م فإن مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر يعني أي نشاط اقتصادي يتخذ أحد الأشكال القانونية للشركات الواردة بقانون الشركات، ويتم خلاله الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي وفق أحكام هذا المرسوم بقانون.

(2) انظر المادة (8) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(3) ومع ذلك فقد بيّن المشرع الاتحادي في نص المادة (1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م المقصود بهذه المزايا عندما عرفها بأنها: «الحوافز التي يستفيد منها المشروع الاجنبي وفقا لهذا المرسوم بقانون والتشريعات النافذة في الدولة»، أي أنه عرف المزايا بالحوافز، الأمر الذي يعني أنه لا فرق يذكر بين المصطلحين.

الوطنية في الحدود التي تجيزها التشريعات النافذة في الدولة، والاتفاقات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها.

ويترتب على ذلك التزام الدولة بعدم التمييز بين المستثمرين الأجانب والمستثمرين الوطنيين في الحقوق والواجبات المتصلة بالاستثمار، والمنصوص عليها في التشريعات النافذة في الدولة، والاتفاقات الدولية التي تكون دولة الإمارات طرفاً فيها، وهذه المساواة وإن كانت تمثل ميزة مهمة يمتاز بها الاستثمار الأجنبي المباشر داخل دولة الإمارات، وحافزاً مهماً يشجع المستثمرين الأجانب على الاستثمار في الإمارات، فإنها تعد في الوقت نفسه ضماناً مهماً للمستثمر الأجنبي بعدم تعرضه إلى معاملة تختلف عن المعاملة التي يُعامل بها المستثمر الوطني، أو التي يُعامل بها غيره من المستثمرين الأجانب الآخرين.

كما نص المنظم السعودي في المادة (6) من نظام الاستثمار الأجنبي، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ، على أن: «يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات».

كما سلك المشرع الكويتي المسلك نفسه، إذ نص في المادة (24) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه: «ما لم يوجد نص خاص في هذا القانون يُطبق على الاستثمار المباشر الخاضع لأحكامه القوانين واللوائح المعمول بها في البلاد، كما تراعى كافة الاتفاقات الدولية النافذة في البلاد ذات العلاقة بالاستثمار ويُتجنب الأزواج الضريبي».

وبذلك تكون قوانين الاستثمار الأجنبي المباشر في كل من الإمارات، والسعودية، والكويت قد ضمنت للمستثمر الأجنبي المعاملة نفسها التي يعامل بها المستثمر الوطني لحنه على اتخاذ قرار الاستثمار على أراضيها، وذلك طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في الدولة، وبما يتفق والاتفاقات الدولية النافذة التي تكون الدولة طرفاً فيها، وإن كان المنظم السعودي لم يتعرض لموضوع الاتفاقات الدولية التي السعودية طرفاً فيها واكتفى بالنص على تمتع المشروع الأجنبي بالمزايا والحوافز والضمانات المنصوص عليها في الأنظمة والتعليمات الوطنية، وكان يجدر بالمنظم السعودي أن يسلك المسلك نفسه الذي سلكه كل من: المشرع الإماراتي والمشرع الكويتي، خاصة وأنه نص في المادة (15) من نظام الاستثمار الأجنبي على أن: «يلتزم المستثمر الأجنبي بكل الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية وبالاتفاقات الدولية التي تكون طرفاً فيها».

2. حرية تحويل الأموال:

منح المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م لشركة الاستثمار الأجنبي حرية إجراء التحويلات المالية لعوائد مشروع الاستثمار خارج الدولة، وتشمل هذه العوائد الأرباح السنوية الصافية، وحصيلة تصفية الاستثمار، أو بيع المشروع أو جزء منه، وأيضا الأموال المتحصلة عن تسوية المنازعات المرتبطة بمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر⁽¹⁾، ويُعد هذا الحق ميزة مهمة و ضمانة ضرورية لأنها توفر للمستثمر الأجنبي حماية من خطر عدم القابلية للتحويل الذي يعد نوعا من المصادرة المحدودة.

ولا تقتصر حرية تحويل العوائد على المشروع الاستثماري فحسب، بل تمتد هذه الميزة لكل العاملين في شركة الاستثمار الأجنبي، إذ يحق لهم تحويل رواتبهم، وتعويضاتهم، ومستحققاتهم إلى خارج دولة الإمارات مع مراعاة أحكام هذا المرسوم بقانون، ما تفرضه القوانين والتشريعات النافذة في الدولة من إجراءات وضوابط في هذا الشأن⁽²⁾.

كما يحق للمستثمر الأجنبي في السعودية إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته، أو من فائض التصفية، أو الأرباح التي حققها المشروع إلى الخارج، أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى، كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع⁽³⁾، أما بخصوص حق العاملين في مشروع الاستثمار الأجنبي في تحويل رواتبهم، وتعويضاتهم، ومستحققاتهم فقد جاء نظام الاستثمار الأجنبي السعودي خالياً من مثل هذا الحكم.

أما المشرع الكويتي فقد منح مشروع الاستثمار الأجنبي والعاملين فيه حرية تحويل الأموال للخارج، فيحق للمستثمر الأجنبي أن يحول إلى الخارج أرباحه، أو رأس ماله، أو حصيلة تصرفه في حصته، أو نصيبه في الكيان الاستثماري، أو التعويضات المستحقة له، كما أن للعاملين في الكيان الاستثماري تحويل مدخراتهم، ومستحققاتهم إلى الخارج⁽⁴⁾.

3. سرية المعلومات:

تتمتع شركات الاستثمار الأجنبي بمقتضى المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م

- (1) انظر المادة (8/2) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.
- (2) انظر المادة (8/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.
- (3) انظر المادة (7) من نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ.
- (4) انظر المادة (22) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

بضمان سرية معلوماتها الفنية، والاقتصادية، والمالية، وكذلك مبادراتها الاستثمارية المقدمة للسلطة المختصة، أو سلطة الترخيص وفقاً لأحكام هذا المرسوم بقانون، وبما لا يتعارض مع التشريعات النافذة في الدولة، والاتفاقات الدولية التي تكون دولة الإمارات طرفاً فيها⁽¹⁾، ويهدف المشرع الإماراتي من ضمان سرية معلومات وبيانات شركات الاستثمار الأجنبية طمأنة المستثمر الأجنبي، وعدم إضعاف المركز التنافسي للمشروع بتسريب معلومات مالية، أو اقتصادية، أو فنية عنه على نحو يضر بقدرته التنافسية في السوق المحلي، أو الأسواق الخارجية.

أما نظام الاستثمار الأجنبي السعودي فلم يتضمن نصاً صريحاً ينص على ضمان سرية معلومات، وبيانات، ومبادرات شركات الاستثمار، وإن كان ذلك لا يحرم مشروع الاستثمار الأجنبي من التمتع بهذا الحق استناداً إلى نص المادة (6) من هذا النظام التي تقرر تمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات، ولا شك أن من بين هذه المزايا، سرية المعلومات والبيانات والمبادرات المتعلقة بالمشروع التي تطلع عليها الهيئات العامة عند تأسيس المشروع، أو أثناء مباشرته لنشاطه، ومع ذلك كان على المشرع السعودي أن ينص صراحة على ضمان سرية معلومات وبيانات ومبادرات المشروع الأجنبي كما فعل المشرع الإماراتي.

وبالنسبة للمشرع الكويتي فقد أقر صراحة بتمتع المستثمر الأجنبي بمبادئ سرية المعلومات الفنية، والاقتصادية، والمالية الخاصة باستثماره، وحفظ المبادرات، وذلك كله طبقاً لأحكام القوانين واللوائح المعمول بها في البلاد⁽²⁾.

4. حرية التوسع في المشروع وتعديل عقد التأسيس:

أجاز المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م لشركة الاستثمار الأجنبي- بعد الحصول على موافقة كتابية من سلطة الترخيص، والسلطة المختصة، ووحدة الاستثمار، كل حسب اختصاصه- إدخال شريك، أو عدد من الشركاء، أو نقل ملكية الشركة إلى مستثمر جديد، أو تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي، أو تغيير الشكل القانوني لشركة الاستثمار الأجنبي، كما يجوز للشركة أيضاً الاستحواذ أو الاندماج⁽³⁾.

وهنا يجب أن تُشيد بمسلك المشرع الإماراتي في هذا الصدد؛ لأنه أتاح للمستثمر

(1) انظر المادة (8/4) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(2) انظر المادة (23) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

(3) انظر المادة (8/5) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

الأجنبي حرية التصرف مشروعه جزئياً أو كلياً، وكذلك تغيير الشكل القانوني للشركة، والإندماج مع شركة أخرى، أو الاستحواذ على شركات أخرى، وكلها أمور محفزة تعطي المستثمر مزيداً من الثقة والطمأنينة، وتمكنه من التعامل بمرونة مع الأوضاع الاقتصادية والمالية سواء بالنسبة لمشروعه، أو بالنسبة للبلد المضيف لاستثماره، ومن ثم لا يكون حبيساً في استثماره.

ولم يتضمن نظام الاستثمار الأجنبي السعودي أية نصوص تتعلق بالتوسع في المشروع، أو تعديل عقد التأسيس، أو النظام الأساسي للشركة، أو التنازل عن المنشأة، أو ادخال شريك أو شركاء جدد، أو الاستحواذ، أو الاندماج.

أما المشرع الكويتي فقد أفاض في تفصيل هذا الموضوع؛ إذ أجاز للمستثمر الأجنبي نقل ملكية الكيان الاستثماري المرخص فيه، أو التنازل عنه، أو التصرف فيه كلياً، أو جزئياً، لصالح مستثمر آخر، سواء كان أجنبياً أو كويتياً، وفي حالة نقل ملكية الكيان الاستثماري، أو التنازل عنه، كلياً أو جزئياً، يحل المالك الجديد، أو المنتازل له، محل المالك الأصلي في الحقوق والالتزامات⁽¹⁾، كما يجوز، بموافقة مجلس إدارة هيئة تشجيع الاستثمار المباشر، اندماج كيانين استثماريين أو أكثر، ويكون الكيان الجديد الناتج عن عملية الاندماج خلفاً قانونياً للكيانات المندمجة، ويحل محلها في الحقوق والالتزامات، ويتمتع الكيان الجديد تلقائياً بأقصى المدد المتبقية للإعفاءات والمزايا الممنوحة لأي من الكيانات الاستثمارية المندمجة⁽²⁾.

5. تيسيرات بشأن تسوية المنازعات:

ومن هذه التيسيرات ما تضمنه المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م من جواز تسوية الخلافات والمنازعات التي قد تنشأ عن مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر بكافة الوسائل البديلة لفض المنازعات، مثل التحكيم، والتسوية الودية، وذلك مع عدم الإخلال بالحقوق في التقاضي⁽³⁾، ومن هذه التيسيرات أيضاً النص في هذا المرسوم بقانون على إعطاء صفة الاستعجال لقضايا مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر عند نظرها أمام المحاكم المختصة في الدولة⁽⁴⁾.

أما المنظم السعودي فقد نص في المادة (13) من نظام الاستثمار الأجنبي في فقرتين

- (1) انظر المادة (20) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.
- (2) انظر المادة (21) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.
- (3) انظر المادة (12/1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.
- (4) انظر المادة (12/2) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

مختلفتين على الحكم نفسه، إذ نصت هذه المادة على أنه: «مع عدم الإخلال بالاتفاقات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها: 1- تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين الحكومة والمستثمر الأجنبي فيما له علاقة باستثماراته المرخص لها بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان فإذا تعذر ذلك يُحل الخلاف حسب الأنظمة. 2- تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بينه وبين شركائه السعوديين فيما له علاقة باستثماراته المرخصة بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان. فإذا تعذر ذلك يُحل الخلاف حسب الأنظمة»، ونلاحظ هنا أن النص أغفل طريقة تسوية الخلافات التي تنشأ عن مشروع الاستثمار الأجنبي مع غير الحكومة والشركاء السعوديين فيما له علاقة باستثمارات المشروع الأجنبي.

وبالنسبة للمشرع الكويتي فقد قرر - في صدر المادة (26) من القانون رقم 116 لسنة 2013م- اختصاص المحاكم الكويتية بنظر أي نزاع ينشأ بين مشروعات الاستثمار الأجنبي والغير أياً كان، ثم أضاف في عجز هذه المادة أنه: «... يجوز الاتفاق على الالتجاء في هذا النزاع إلى التحكيم»، ويؤخذ على المشرع الكويتي أنه ضيق واسعاً، إذ قصر الوسائل البديلة في حل النزاع على التحكيم، على الرغم من تعدد هذه الوسائل، ودورها المهم في إنهاء الكثير من الخصومات، وتوفير الجهد والمال والوقت، وتخفيف العبء عن المحاكم الوطنية.

ونلاحظ أن المسلك الذي سلكه المشرع الإماراتي- فيما يتعلق بالوسائل البديلة في تسوية المنازعات التي تنشأ عن مشروع الاستثمار الأجنبي- هو المسلك الأكثر ملائمة، مما يجعله حافزاً مهماً من حوافز جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة الإمارات العربية المتحدة، يضاف إلى ذلك أن المشرع الإماراتي- على خلاف المشرعين السعودي والكويتي- أعطى للقضايا التي تنشأ عن مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر صفة الاستعجال عند نظرها أمام المحاكم المختصة في الدولة، وهي ميزة أخرى تضاف لمزايا العديدة التي تضمنها المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

وبناءً على ما تقدم يمكننا القول بأن الحوافز التشريعية التي تضمنها المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات تفوق تلك المزايا المقررة في كل من: القانون الكويتي والنظام السعودي، وأنها ستؤدي دوراً مهماً في زيادة الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى دولة الإمارات.

ومع ذلك يؤخذ على المشرع الإماراتي أنه أغفل في هذا المرسوم بقانون النص على بعض الإعفاءات الضريبية والجمركية، وقد تكون حجته بالنسبة للأولى؛ عدم وجود ضرائب اتحادية على الدخل أو رأس المال حتى تاريخ صدور هذا المرسوم بقانون، إلا أن هذا الوضع قد يسبب شيئاً من القلق لدى المستثمر الأجنبي المحتمل عن اتخاذ قرار

الاستثمار في دولة الإمارات، لذا يجدر بالمشروع الإماراتي النص على تمتع مشروع الاستثمار الأجنبي بالإعفاء- لمدة عشر سنوات تبدأ من تاريخ بدء التشغيل مثلاً- من أي ضريبة تفرض مستقبلاً على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، أو على رأس المال، وهو ما سيمثل حافزاً مهماً من حوافز تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، خاصة وأن المشروع الكويتي قد قرر هذا الإعفاء، ليس هذا فحسب، بل قرر الإعفاء نفسه لكل توسع يطرأ على الكيان الاستثماري بحيث تبدأ من تاريخ بدء الإنتاج أو التشغيل الفعليين في هذا التوسع⁽¹⁾.

وبالنسبة للإعفاءات الجمركية كان يجب على المشرع الاتحادي النص على الإعفاء الكلي أو الجزئي من الضرائب الجمركية، أو أي رسوم أخرى قد تُستحق على الواردات اللازمة لأغراض الاستثمار المباشر، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم 85 لسنة 2007م في شأن نظام الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

المبحث الثالث: الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة

• تمهيد وتقسيم:

ينطوي قيام المستثمر بنشاط استثماري في بلد أجنبي على مجموعة من المخاطر التي تهدد أمواله، سواء بالنقص أو الفناء، وهذه المخاطر قد تكون تجارية، وقد تكون غير تجارية.

والمخاطر التجارية هي مخاطر تقتضيها طبيعة العمل التجاري، وهذه المخاطر تدخل في إطار حياة المشروع، وليس للدولة المضيفة للاستثمار أية مسئولية فيها، ومن ثم لا تستطيع تقديم ضمانات كبيرة بشأنها، ومثال هذه المخاطر: الأضرار المالية التي تصيب المشروع الاستثماري نتيجة أعمال المنافسة، وتغير قوى العرض والطلب.

أما المخاطر غير التجارية، فهي المخاطر التي تنجم عن ممارسة الجهات الإدارية والسيادية لسلطاتها، وما قد ينجم عن ذلك من مساس بحق ملكية المستثمر لأمواله، سواء بالاستيلاء عليها عن طريق التأميم أو المصادرة أو نزع الملكية للمنفعة العامة، أو فرض الإجراءات التحفظية، أو إجراءات فرض التسعيرة، أو تحديد الأرباح، أو زيادة الضرائب المفروضة على رأس المال، أو بتحديد أو إلغاء الإعفاءات الممنوحة للمستثمر، وغير ذلك

(1) انظر المادة (27) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

من تصرفات أو قرارات إدارية أو سيادية قد تمس بالأموال المستثمرة.

وتثير المخاطر غير التجارية مخاوف المستثمرين خشية ضياع أموالهم، إذ إن تلك المخاطر لا يتوقعها المستثمرون، وتُلحق بمشروعاتهم أضراراً بالغة، الأمر الذي يدفع الدولة المضيفة للاستثمار إلى النص في تشريعاتها على ضمانات صريحة تحمي تلك الاستثمارات، وتضمن عدم المساس بها إلا وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة، وبالوسائل التي تتفق مع نصوص القانون والاتفاقات الدولية ذات الصلة⁽¹⁾، وتُمثل هذه الضمانات أهمية خاصة بالنسبة للمستثمر الأجنبي؛ لأنها تحمي أمواله مما قد يواجهها من مخاطر ناجمة عن لجوء السلطات الإدارية والسيادية إلى إجراءات ماسة بحق ملكية المستثمر لأمواله المستثمرة على إقليمها.

وقد اكتفى أغلب الفقه بذكر أمثلة لضمانات الاستثمار دون أن يتصدى لوضع تعريف جامع لهذه الضمانات، كما أن المشرع في الدول الثلاث محل الدراسة لم يتعرض لتعريف المقصود بضمانات الاستثمار، وهو ما يُحتم علينا محاولة صياغة تعريف لهذه الضمانات، ويمكننا تعريف ضمانات الاستثمار بأنها عبارة عن مجموعة من التعهدات التي تتعهد بها الدولة المضيفة للاستثمار في قوانينها الوطنية بمسئوليتها عن الأخطار غير التجارية التي قد تمس ملكية الأموال المستثمرة، أو تؤثر سلباً في أداء المشروع واستمراره.

وتنقسم الضمانات التشريعية ضد المخاطر غير التجارية إلى: ضمانات لحماية ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي، و ضمانات لحماية نشاط مشروع الاستثمار الأجنبي.

وعلى ذلك سنعرض للضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر في مطلبين، نتناول في الأول ضمانات حماية ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، ونخصص الآخر لدراسة ضمانات حماية نشاط مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: ضمانات حماية ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر

منح المشرع الإماراتي- في المرسوم بقانون اتحادي 19 لسنة 2018م- مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر ضمانتين أساسيتين لحماية ملكية المشروع ضد المخاطر غير التجارية، وهما:

(1) د/ حمدي محمد مصطفى، تعويض المشروع الاستثماري الأجنبي المتضرر كأحد الضمانات القانونية في قوانين الاستثمار العربية واتفاقات الاستثمار بدولة الإمارات العربية المتحدة واتفاقية استثمار رؤوس الأموال العربية لسنة 1981م، مؤتمر الاستثمار بين التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية وأثرها في التنمية الاقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون- جامعة الإمارات، 25 - 27 أبريل 2011م، ص: 803.

1. حظر نزع ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

نص المشرع الاتحادي على هذه الضمانة لطمانة المستثمرين الأجانب على استثماراتهم في مواجهة خطر نزع ملكية المشروع، فحظر نزع ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر - كلياً أو جزئياً - إلا للمنفعة العامة، ومقابل تعويض عادل مقدر في تاريخ نزع الملكية⁽¹⁾.

كما نص القانون السعودي على هذه الضمانة، فقرر أنه: «لا تجوز مصادرة الاستثمارات التابعة للمستثمر الأجنبي كلاً أو جزئاً إلا بحكم قضائي، كما لا يجوز نزع ملكيتها كلاً أو جزءاً إلا للمصلحة العامة، مقابل تعويض عادل وفقاً للأنظمة والتعليمات»⁽²⁾.

واعتمد المشرع الكويتي الحكم نفسه فحظر نزع ملكية أي كيان استثماري مرخص فيه طبقاً لأحكام القانون إلا للمنفعة العامة، وطبقاً للقوانين المعمول بها، ومقابل يُعادل القيمة الاقتصادية الحقيقية للمشروع المنزوعة ملكيته وقت نزع الملكية، وتُقدر وفقاً للوضع الاقتصادي السابق على أي تهديد بنزع الملكية، ويُدفع التعويض المستحق فور اتخاذ القرار المشار إليه⁽³⁾.

ومما سبق يتضح أن نزع ملكية المشروع الأجنبي في الدول الثلاث جائزة، إذ إن القانون يقرر حق الدولة في نزع ملكية المشروع الأجنبي، إلا أن هذا الحق - ومن أجل حماية الطرف الأجنبي - مشروط بأن يكون الباعث على اتخاذه تحقيق مصلحة عامة، وأن يتم طبقاً لأحكام القانون، ومقابل تعويض، وهذا التعويض يجب أن يكون عادلاً؛ بمعنى شموله لكل الخسائر التي تلحق بالمشروع المنزوعة ملكيته، وكل المكاسب التي تفوته نتيجة نزع الملكية.

2. حظر مصادرة أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

نظراً لأهمية ضمان عدم مصادرة أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر؛ فقد ورد النص على هذه الضمانة في القانون الإماراتي⁽⁴⁾، والقانون السعودي⁽⁵⁾، وكذلك القانون

(1) انظر المادة (9/1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(2) انظر المادة (11) من نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ،

(3) انظر المادة (19) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

(4) انظر المادة (9/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(5) انظر المادة (11) من نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ،

الكويتي⁽¹⁾، إلا أن الفارق بين هذه القوانين الثلاثة- كما قدمنا- يتمثل في أن القانون الكويتي يقرر هذه الحظر بصورة مطلقاً، دون أية استثناءات، في حين يُجيز كل من القانون الإماراتي والقانون السعودي المصادرة بشرط صدور حكم قضائي بها.

ومن خلال استقراء نصوص المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات- نلاحظ أن المشرع الاتحادي لم ينص على ضمانات عدم جواز التأميم إلا للصالح العام، ومقابل تعويض عادل، الأمر الذي قد يُسبب بعض القلق للمستثمر الأجنبي المحتمل، ويؤثر في قراره بالاستثمار في دولة الإمارات؛ مما يوجب على المشرع الاتحادي أن يبادر بالنص على هذه الضمانات المهمة.

المطلب الثاني: ضمانات حماية نشاط مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر

تتمثل ضمانات حماية نشاط المشروع التي وردت في المرسوم بقانون اتحادي رقم (19) لسنة 2018م في حظر الحجز على أموال المشروع، وحظر تجميدها، وحظر التحفظ عليها، وحظر فرض الحراسة عليها، وحظر المساس بحق الانتفاع بالعقارات المخصصة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، وسنعرض لهذه الضمانات بشيء من التفصيل على النحو التالي :

1. حظر الحجز على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي (19) لسنة 2018م لا يجوز الحجز على أموال المشروع الاستثمار الأجنبي إلا بحكم قضائي وفقاً لأحكام التشريعات المعمول بها في الدولة⁽²⁾، وهذه الضمانات تحمي مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر من خطر الحجز الإداري الذي تملكه الجهات الإدارية في الدولة، فتقوم بتوقيع الحجز الإداري على أي شخص (طبيعي أو معنوي) عن طريق التنفيذ المباشر أو الحجز الجبري باعتبار أن هذا امتياز للسلطة العامة.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الضمانات تفرّد بها القانون الإماراتي؛ إذ لم يتعرض لها القانون السعودي، ولا القانون الكويتي، وهو ما يعني حرص المشرع الاتحادي على ضمان تدفق الاستثمارات الأجنبية داخل دولة الإمارات.

2. حظر تجميد أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

يُقصد بتجميد الأموال: الحظر المؤقت على نقل الأموال أو تحويلها، أو تحريكها، أو

(1) انظر المادة (19) من القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

(2) انظر المادة (9/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

تبدليها، أو التصرف فيها بأي شكل من الأشكال بقرار صادر من سلطة مختصة، ولا شك أن هذا التجميد يُعد خطراً يُهدد المشروع الأجنبي، لذلك نص المشرع الاتحادي في الفقرة الثالثة من المادة التاسعة من المرسوم بقانون رقم 19 لسنة 2018م على عدم جواز تجميد أموال مشروع الاستثمار الأجنبي إلا إذا كان تنفيذاً لحكم قضائي يقضي بالتجميد وفقاً للتشريعات المعمول بها في دولة الإمارات، وهذه الضمانة لم نجد لها ذكر في القانون السعودي، أو القانون الكويتي.

3. حظر التحفظ على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

لم ينص القانون السعودي- وكذلك الحال في القانون الكويتي- على هذه الضمانة، والتي تعني أن تُعل يد صاحب مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر عن التصرف في أمواله، وممتلكاته السائلة، والمنقولة، والعقارية بطريقة مباشرة، على أن تصبح جميع ممتلكاته تحت تصرف الجهة صاحبة قرار التحفظ، أما المشرع الاتحادي فقد نص على هذه الضمانة فحظر التحفظ على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي إلا إذا كان هذا التحفظ بناءً على حكم قضائي وفقاً لأحكام التشريعات المعمول بها في الدولة⁽¹⁾.

4. حظر فرض الحراسة على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

يُعرف البعض الحراسة بأنها: «وضع مال يقوم في شأنه نزاع، أو يكون الحق فيه غير ثابت، ويهدد بخطر عاجل في يد أمين يتكفل بحفظه وإدارته، ورده مع تقديم حساب عنه إلى من يثبت له الحق فيه، ويوضع المال تحت الحراسة إما باتفاق الطرفين المتنازعين؛ فتكون حراسة اتفاقية، وإما بحكم من القضاء؛ فتكون الحراسة قضائية⁽²⁾».

وقد حظر المشرع الاتحادي الإماراتي فرض الحراسة على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر إلا بناءً على حكم قضائي⁽³⁾، ومعنى ذلك أنه لا يجوز فرض الحراسة على أموال المشروع الأجنبي بالطريق الإداري، وهي ضمانة مهمة أُغفل النص عليها في القانون السعودي والقانون الكويتي.

(1) انظر المادة (9/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

(2) د/ أنور العمروسي، الموسوعة الوافية في شرح القانون المدني وأحكام القضاء الحديثة في مصر والأقطار العربية، (القاهرة: دار العدالة، بدون سنة نشر)، ط 4، ص: 488.

(3) انظر المادة (9/3) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م.

5. حظر المساس بحق الانتفاع بالعقارات المخصصة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

وفقاً لنص المادة (9/2) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (19) لسنة 2018م لا يجوز إلغاء، أو إيقاف، أو تقييد حق مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الانتفاع بالعقارات المخصصة له، ويفهم من هذه الضمانة أنه لا يجوز لسلطات الدولة أن تصدر قراراً بإلغاء أو إيقاف أو تقييد حق الانتفاع بالعقارات التي تتخذها الشركة مقراً لمزاولة نشاطها وإدارتها؛ إذ إن ذلك قد يؤدي إلى تعطيل نشاط الشركة والحد من قدرتها على ممارسة نشاطها، ومع ذلك فإنه يجوز للسلطات المختصة القيام بأي تصرف مما سبق حال مخالفة الشركة لشروط الترخيص، مع التأكيد على أننا لا نصادف مثل هذه الضمانة في القانون السعودي، ولا في القانون الكويتي.

ويتضح مما سبق أن الضمانات التشريعية المقررة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الإمارات تفوق الضمانات نفسها التي تضمنها كل من: نظام الاستثمار الأجنبي السعودي، وقانون الاستثمار المباشر الكويتي، ومع ذلك فقد أغفل المشرع الاتحادي الإماراتي النص على عدم جواز تسعير منتجات مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، أو تحديد هامش ربح له، كما لم يتكفل المشرع الاتحادي بضمانة الثبات التشريعي؛ بما يضمن عدم الانتقاص من الحوافز والضمانات التي نص عليها القانون الذي نشأ المشروع الاستثماري في ظلّه.

الخاتمة:

توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى عدد من النتائج التي أوصى في ضوءها بعدد من التوصيات التي نذكرها فيما يأتي على التوالي:

(أولاً) النتائج:

1. إن إجمالي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة في تزايد مستمر.
2. احتلت دولة الإمارات المرتبة الثلاثين عالمياً، والأولى عربياً في حجم تدفقات الاستثمار الأجنبية المباشرة الواردة خلال العام 2017م.
3. إن زيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة الإمارات أثرت بصورة إيجابية على معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي.
4. إن المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر

- في دولة الإمارات يهدف إلى تعزيز فرص التنمية الاقتصادية، والازدهار في ربوع دولة الإمارات.
5. إن الأصل العام في كل من دولة الإمارات، والمملكة العربية السعودية، ودولة الكويت هو جواز الاستثمار الأجنبي المباشر في كافة المجالات، وجميع الأنشطة، إلا أن هذا الأصل ترد عليه بعض الاستثناءات التي تتعلق بسيادة الدولة، وتحقيق الصالح العام، وأن هذه الاستثناءات تضيق وتتسع حسب الرؤية الخاصة بكل دولة، وظروفها الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية.
6. تتمتع دولة الإمارات بكثير من المقومات الطبيعية والمادية الخاصة، والميزات التنافسية التي تمكنها من توفير المناخ الاستثماري الملائم، والجاذب لرؤوس الأموال الأجنبية؛ مما يجعلها من الوجهات الاستثمارية المفضلة إقليمياً وعالمياً.
7. أن المشرع الإماراتي نص في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر على القطاعات والأنشطة المستثناة من الخضوع لهذا المرسوم، وذلك خلافاً للمنظم السعودي الذي أناط بالمجلس الاقتصادي الأعلى مهمة تحديد القطاعات والأنشطة المستثناة، وكذلك المشرع الكويتي الذي أوكل هذه المهمة لمجلس الوزراء.
8. أن الحوافز التشريعية التي تضمنها المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات تفوق مثيلاتها في القانونين: السعودي، والكويتي.
9. أن المشرع الاتحادي في دولة الإمارات أغفل النص على الإعفاءات الضريبية في حالة فرض ضرائب مباشرة في دولة الإمارات، وكذلك أغفل النص على بعض الإعفاءات الجمركية.
10. أن المشرع الإماراتي لم ينص على عدم جواز تأميم مشروع الاستثمار الأجنبي في دولة الإمارات إلا لاعتبارات الصالح العام، ومقابل تعويض يعادل القيمة الاقتصادية للمشروع وقت تأميمه.
11. أن المشرع الاتحادي في دولة الإمارات لم ينص على عدم جواز تسعير منتجات مشروعات الاستثمار الأجنبي تسعيراً جبرياً، أو تحديد هامش ربح لها.
12. أن الضمانات التشريعية المقررة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الإمارات تفوق الضمانات نفسها التي تضمنها كل من: نظام الاستثمار الأجنبي السعودي،

(ثانياً) التوصيات:

1. نوصي المشرع الإماراتي بتعديل البند (2) من المادة (7) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م فينص على اختصاص مجلس الوزراء بصياغة القائمة التي تتضمن القطاعات والأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي المباشر؛ وذلك خلاف للنص الحالي الذي يُعده هذه القطاعات وتلك المجالات على سبيل الحصر مع إعطاء مجلس الوزراء الحق في الحذف منها وإضافة إليها.
2. نوصي المشرع الاتحادي الإماراتي بتقرير بعض الإعفاءات الضريبية- الدائمة أو المؤقتة- حال فرض ضرائب مباشرة في دولة الإمارات، وكذلك تقرير بعض الإعفاءات الجمركية.
3. نوصي المشرع الاتحادي في دولة الإمارات بإدراج نص بعدم جواز تأميم مشروع الاستثمار الأجنبي إلا لاعتبارات الصالح العام، ومقابل تعويض يُعادل القيمة الاقتصادية للمشروع وقت تأميمه.
4. نوصي المشرع الاتحادي الإماراتي بإدراج نص يحظر تسعير منتجات مشروعات الاستثمار الأجنبي تسعيراً جبرياً، أو تحديد هامش ربح لها.
5. نوصي المشرع الاتحادي بإدراج نص يكفل للمستثمر الأجنبي استبعاد القوانين والتعديلات اللاحقة التي تؤدي إلى الانتقاص من الحوافز والضمانات الممنوحة له، بحيث لا يسري على مشروع الاستثمار الأجنبي إلا أحكام القانون الذي نشأ في ظلّه.

قائمة المراجع والمصادر

(أولاً) الكتب القانونية:

أنور العمروسي، الموسوعة الوافية في شرح القانون المدني وأحكام القضاء الحديثة في مصر والأقطار العربية، (القاهرة: دار العدالة، بدون سنة نشر)، ط 4.

رمضان صديق، الضمانات القانونية والحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار - دراسة مقارنة بين القانون رقم 8 لسنة 1997م والقانون رقم 230 لسنة 1989م على ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1998م).

(ثانياً) البحوث:

الإمارات العربية المتحدة، إمارة أبو ظبي، دائرة التخطيط والاقتصاد، قطاع التخطيط والإحصاء، إدارة الدراسات، الاستثمار الأجنبي المباشر - دراسة تحليلية، أغسطس 2008م.

الإمارات العربية المتحدة، وزارة الاقتصاد، قطاع التجارة الخارجية، إدارة الاستثمار، اتجاهات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال ملامح تقرير الاستثمار العالمي، يونيو 2018م.

آيات صلاح دكروري، دور قوانين الاستثمار في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر - دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، المجلد 109، العددين: 529 و 530، 2018م.

حربي محمد موسى عريقات، مناخ الاستثمار في الوطن العربي، المؤتمر الدولي الخامس لكلية العلوم الإدارية والمالية (نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية)، جامعة فلاديفيا، 04 مايو 2007م.

حمدي محمد مصطفى، تعويض المشروع الاستثماري الأجنبي المتضرر كأحد الضمانات القانونية في قوانين الاستثمار العربية واتفاقيات الاستثمار بدولة الإمارات العربية المتحدة و اتفاقية استثمار رؤوس الأموال العربية لسنة 1981م، مؤتمر الاستثمار بين التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية وأثرها في التنمية الاقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون - جامعة الإمارات، 25 - 27 أبريل 2011م.

علي عبدالقادر علي، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر، سلسلة جسر التنمية، المجلد 3، العدد 34، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، أكتوبر 2004م.

محمد السيد عرفه، ضمانات الاستثمار الأجنبي وحوافزه في القانون المصري، مؤتمر الاستثمار بين التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية وأثرها في التنمية الاقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون - جامعة الإمارات، 25 - 27 أبريل 2011م.

(ثالثاً) القوانين:

القانون رقم 116 لسنة 2013م في شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

اللائحة التنفيذية للقانون (116) لسنة 2013م في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت.

المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018م بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر.

نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 في 5/1/1421هـ.

(رابعاً) التقارير:

تقرير الاستثمار العالمي 2018م الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد.

Incentives and Guarantees for Direct Foreign Investment in the UAE (A Comparative Study)

Ahmed Abdulsabour Al-Daljawi

College of Law - University of Sharjah

Sharjah - U.A.E

Abstract:

This paper aims to study the adequacy of incentives and guarantees for direct foreign investment in the United Arab Emirates, by studying the investment climate in the United Arab Emirates and comparing the provided incentives and legislative guarantees to direct foreign investment with their counterparts in investment legislation in the Kingdom of Saudi Arabia and Kuwait. The study is divided into three sections: the first section addresses the evolution and scope of direct foreign investment in the United Arab Emirates; the second section deals with the incentives for foreign direct investment in the United Arab Emirates; and the third section draws on the guarantees for direct foreign investment in the United Arab Emirates. Finally, the conclusion contains the most important results and some recommendations.

Keywords: Direct Foreign Investment (DFI), Investment Incentives, Investment Guarantees, Investment Climate, Non-Commercial Risks.